

الفصل الرابع والثمانون

مفاعلات نووية ومراجل وآلات وأجهزة وأدوات آلية؛ أجزاؤها

ملاحظات.

١- لا يشمل هذا الفصل:

- (أ) - أرحية الطواحين والأصناف الأخرى الداخلة في الفصل 68؛
- (ب) - الآلات والأجهزة (مثل المضخات)، من مواد خزفية، والأجزاء الخزفية للآلات والأجهزة من جميع المواد (الفصل 69)؛
- (ج) - أصناف المختبرات من زجاج (البند 70.17)؛ الآلات والأجهزة والمصنوعات المعدة للاستعمالات الفنية، وأجزائها، من زجاج (البند 70.19 أو البند 70.20)؛
- (د) - الأصناف الداخلة في البند 73.21 أو البند 73.22، وكذلك الأصناف المماثلة من معادن عادية أخرى (الفصول من 74 إلى 76 أو من 78 إلى 81)؛
- (هـ) - المكانس الكهربائية (البند 85.08)؛
- (و) - الأجهزة الكهربائية-الآلية للاستعمال المنزلي الداخلة في البند 85.09؛ أجهزة التصوير الرقمية الداخلة في البند 85.25؛
- (ز) - مبردات (راديواتورات) للأصناف الداخلة في القسم السابع عشر؛
- (ح) - مكانس الأرض اليدوية بدون محرك (البند 96.03).

٢- مع مراعاة أحكام الملاحظة ٣- من القسم السادس عشر والملاحظة ٩ من هذا الفصل، إن الآلات والأجهزة التي قد يشملها في آن واحد، تبعاً لأوصافها، واحد أو أكثر من البنود 84.01 لغاية 84.24 أو البند 84.86 من جهة، وواحد أو أكثر من البنود 84.25 لغاية 84.80 من جهة أخرى، تدخل في بندها الملائم من 84.01 لغاية 84.24 أو البند 84.86.

ومع ذلك، فإن الأصناف التالية لا تدخل في البند: 84.19

- (أ) - أجهزة التفريخ والحضانة للطيور والدواجن وأجهزة الإستنبات (البند 84.36)؛
- (ب) - أجهزة ترطيب الحبوب في المطاحن (البند 84.37)؛
- (ج) - أجهزة النثر المعدة لاستخراج عصارة السكر (البند 84.38)؛
- (د) - الآلات والأجهزة الحرارية المعدة لمعالجة الخيوط أو النسيج أو المصنوعات من مواد نسجية (البند 84.51)؛

هـ- الآلات والأجهزة أو مجموعات الآلات أو معدات المختبرات المعدة لتأدية عمليات آلية والتي يعتبر تغير الحرارة فيها ثانويا (وإن كان ضروريا بالنسبة لمهمتها)؛

ولا تدخل في البند 84.22:

أ- آلات الخياطة لغلق الأكياس والأوعية المماثلة (البند 84.52)؛

ب- الآلات والأجهزة المعدة للمكاتب الداخلة في البند 84.72؛

ولا تدخل في البند 84.24:

أ- آلات الطباعة التي تعمل بنفث الحبر (البند 84.43)؛

ب- آلات قطع المواد بطريقة نفث المياه (البند 84.56).

٣- إن العدد الآلية المعدة لنزع المواد وشغلها والتي يمكن أن تدخل في البند 84.56 من جهة، وفي البنود 84.57 أو 84.58 أو 84.59 أو 84.60 أو 84.61 أو 84.64 أو 84.65، من جهة أخرى، تدخل في البند 84.56.

٤- لا يدخل في البند 84.57 سوى العدد الآلية لشغل المعادن، غير المخارط (بما فيها مراكز الخراطة)، القادرة على القيام بأنواع مختلفة من التشغيل الآلي، وذلك إما:

أ- بواسطة تغيير ذاتي للعدد إنطلاقا من مخزن وتبعاً لبرنامج تشغيل آلي (مراكز التشغيل الآلي)، أو

ب- باستخدام ذاتي أو متزامن أو متتابع لرؤوس عدة وحدات تعمل على شغل قطعة بوضع ثابت (آلات ذات محطات ثابتة)، أو

ج- بالتنقل الذاتي للقطعة المشغولة أمام وحدات التشغيل المختلفة (آلات متعددة المحطات).

٥- أ- من أجل تطبيق البند 84.71، يقصد بعبارة "آلات ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات"، الآلات القادرة على:

١. تخزين برنامج أو برامج المعالجة وعلى الأقل المعطيات الضرورية مباشرة لتنفيذ البرنامج أو البرامج؛ و

٢. إمكانية برمجتها بسهولة وفقا لحاجات المستعمل؛ و

٣. تأدية عمليات حسابية يحددها المستعمل؛ و

٤. القيام بنفسها (بدون تدخل الإنسان) بتنفيذ برنامج معالجة يتطلب منها أن تقوم بتعديل التنفيذ أثناء عملية المعالجة بقرار منطقي.

ب- إن الآلات الذاتية الحركة لمعالجة المعلومات يمكن أن تكون بشكل أنظمة مؤلفة من عدد متغير من الوحدات المنفصلة.

ج- مع مراعاة أحكام الفقرتين (د) و(هـ) أدناه، تعتبر جزءاً من نظام ذاتي الحركة لمعالجة المعلومات كل وحدة يتوفر فيها، في آن واحد، ما يلي:

1. أن تكون من النوع المستعمل بصورة حصرية أو رئيسية في نظام ذاتي الحركة لمعالجة المعلومات؛
2. أن تكون قابلة للوصل بوحدة المعالجة المركزية إما مباشرة وإما بواسطة واحدة أو أكثر من الوحدات الأخرى؛
3. أن تكون قادرة على استقبال أو إعطاء معطيات بشكل قابل للاستعمال بواسطة النظام (رموز أو إشارات).

إن وحدات الآلة الذاتية الحركة لمعالجة المعلومات، المقدمة على حدة، تدخل في البند 84.71. ومع ذلك، فإن لوحات المفاتيح (كيبورد) ووحدات الإدخال ذات إحداثيات X و Y ووحدات التخزين على إسطوانات، التي تتوفر فيها الشروط المنصوص عنها في الفقرتين ج-2 و ج-3 أعلاه، تبقى في جميع الأحوال داخلية في البند 84.71.

د- إن البند 84.71 لا يشمل الأجهزة التالية عندما تقدم على حدة، حتى ولو توفرت فيها كافة الشروط المنصوص عنها في الملاحظة 5- ج أعلاه:

1. الطابعات، الناسخات، آلات الفاكس، حتى ولو كانت مندمجة مع بعضها البعض؛
2. أجهزة إرسال أو استقبال الصوت أو الصورة أو غيرها من المعطيات، بما في ذلك أجهزة الاتصال في الشبكات السلكية أو اللاسلكية (مثل الشبكات المحلية أو الواسعة)؛
3. مكبرات الصوت والميكروفونات؛
4. كاميرات التصوير التلفزيوني، أجهزة التصوير الرقمية وكاميرات تصوير الفيديو؛
5. أجهزة إظهار (شاشات) وأجهزة عرض (بروجكتورات)، التي لا تتضمن جهاز استقبال البث التلفزيوني.

هـ- إن الآلات التي تتضمن آلة ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات، أو تعمل بالاتصال مع مثل هذه الآلة، والتي تؤدي وظيفة خاصة غير معالجة المعلومات، تدخل في البند الملائم لوظيفتها، وعندما يتعذر ذلك، في أحد البنود المتبقية الملائمة.

٦- تدخل في البند 84.82 الكرات المعاييرة من صلب، أي الكرات المصقولة ذات الأقطار التي لا يختلف مقياس أكبر أو أصغر قطر منها عن القطر الإسمي بأكثر من 1%، بشرط أن لا يتجاوز هذا الفرق المسموح به 0.05 مم. أما الكرات التي لا ينطبق عليها هذا التعريف فتدخل في البند 73.26 .

٧- ما لم ينص على خلاف ذلك، ومع مراعاة أحكام الملاحظة ٢- من هذا الفصل والملاحظة ٣- من القسم السادس عشر، إن الآلات ذات الإستعمالات المتعددة تدخل في البند الذي يعطيها صفة الإستعمال الرئيسية. وفي حال عدم وجود مثل هذا البند أو في حال تعذر تحديد صفة الاستعمال الرئيسية، فإن هذه الآلات المتعددة الاستعمال تدخل في البند 84.79.

وتدخل أيضاً في البند 84.79 آلات صنع الحبال والأمراس من أسلاك معدنية أو من خيوط نسجية أو من أي مواد أخر أو من أي خليط من تلك المواد.

٨- من أجل تطبيق أحكام البند 84.70، إن عبارة "للجيب" تنطبق حصراً على الآلات التي لا تتجاوز مقاساتها 170 مم x 100 مم x 45 مم.

٩- (أ) - إن الملاحظتين ٩ (أ) و ٩ (ب) من الفصل 85 تطبقان أيضاً على عبارتي "أجهزة شبة موصلة" و"دارات متكاملة الكترونية"، على التوالي، كما هي مستعملة في الملاحظة الحالية وفي البند 84.86. كما أنه، ومن أجل تطبيق أحكام هذه الملاحظة والبند 84.86، فإن عبارة "أجهزة شبة موصلة" تشمل أيضاً الأجهزة شبة الموصلة الحساسة للضوء والصمامات الثنائية الباعثة للضوء(LED).

(ب) - من أجل تطبيق هذه الملاحظة والبند 84.86، فإن عبارة "صناعة لوحات العرض المسطحة" تشمل صناعة الأجزاء الأساسية المستعملة في هذه اللوحات. وهي لا تشمل تصنيع الزجاج ولا تجميع لوحات الدارات المطبوعة أو غيرها من المكونات الالكترونية على اللوحات المسطحة. إن عبارة "لوحات العرض المسطحة" لا تشمل تقنية الأنابيب الكاثودية (la technologie à tube cathodique).

(ج) - يشمل البند 84.86 أيضاً الآلات والأجهزة من الأنواع المستعملة بصورة رئيسية أو حصرية من أجل:

١. صناعة أو تصليح الأقنعة والشبيكات؛
٢. تجميع أجهزة شبة موصلة أو دارات متكاملة الكترونية؛
٣. رفع أو نقل أو تحميل أو تفريغ السباتك والصفائح والأجهزة شبة الموصلة والدارات المتكاملة الالكترونية ولوحات العرض المسطحة.

(د) - مع مراعاة أحكام الملاحظة ١ من القسم السادس عشر والملاحظة ١ من الفصل 84، إن الآلات والأجهزة التي تنطبق عليها مواصفات نص البند 84.86 تدخل في هذا البند وليس في أي بند أخر من التعريف.

ملاحظات بنود فرعية.

- ١- لاغراض تطبيق البند الفرعي 8465.20، فان عبارة "مراكز تشغيل آلي"تطبق فقط على العدد الالية المعدة لشغل الخشب، الفلين، العظم، المطاط المقسى، اللدائن الصلبة او المواد الصلبة المماثلة، التي يمكنها اجراء عدة انواع من عمليات الشغل بتغيير آلي للعدد من خلال مخزن عدد أو ما يمائله وذلك وفقا لبرنامج تشغيل آلي.
- ٢- وفقا لمفهوم البند الفرعي 8471.49، يقصد بعبارة "أنظمة" الآلات الذاتية الحركة لمعالجة المعلومات التي تتوفر في وحداتها، في آن واحد، الشروط المنصوص عنها في الملاحظة ٥ - ج) من الفصل 84، والتي تتضمن على الأقل وحدة معالجة مركزية ووحدة إدخال (لوحة مفاتيح أو قارئ مثلا) ووحدة إخراج (طابعة أو وحدة مشاهدة مثلا).
- ٣- لاغراض تطبيق البند الفرعي 8481.20، فان عبارة " صمامات لاعمال نقل الحركة بالهيدروليك الزيتي او بالهواء المضغوط" تعني الصمامات التي تعمل تحديدا لنقل القوة السائلة في نظام نقل الحركة بالهيدروليك او بالهواء المضغوط، بحيث ان مصدر الطاقة يكون السوائل المضغوطة (السائل او الغاز). وهذه الصمامات ممكن ان تكون من اي نوع (مثلا مخفضات الضغط، منظمات الضغط...).
- ويكون البند الفرعي 8481.20 له الافضلية على سائر البنود الفرعية الاخرى للبند 84.81.
- ٤- ينطبق البند الفرعي 8482.40 فقط على المدحرجات ببكرات أسطوانية ذات قطر موحد لا يتجاوز 5 مم والتي يساوي طولها أو يزيد عن ثلاثة أضعاف قطرها.ويمكن أن تكون أطراف هذه البكرات مدورة.